

13 أوت 2023

ص-2023-08-30101-000141

من المديرية العامة للأدوات إلى

الموضوع: حول طلب الإعفاء من الخصم من المورد.
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 31 أكتوبر 2023.

وبعد، لقد طلبتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه إعفاء شركة
" من الخصم من المورد بعنوان المبالغ الراجعة إليها بعنوان
بيوعاتها من تذاكر السفر والإيواء والإقامة بالخارج والرحلات والمشاركة في
المعارض.

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما أنّ خدمات الحجز بالنزل والإيواء والإقامة
والرحلات بالخارج لا تخضع للضريبة بتونس ولا للخصم من المورد بهذا العنوان
باعتبار أنّ الأمر يتعلق بمبالغ توجد خارج ميدان تطبيق الأداء كما تم ضبطه بالتشريع
الجبائي الجاري به العمل.

أمّا فيما يتعلق بتذاكر السفر فإنّه إذا تبين أنّ شركة " لا تشتري
تذاكر السفر باسمها ولحسابها، فإنّ المبالغ الراجعة إليها بعنوان بيوعاتها من تذاكر السفر
لا تخضع للخصم من المورد باعتبار أنّ الأمر يتعلق بالبيع لحساب الغير. هذا وتكون
العمولات المدفوعة لفائدتها خاضعة للخصم من المورد بنسبة 10 % من مبلغها الخام.
وفي خلاف ذلك أي إذا ثبت أنّ وكنتم تقتني التذاكر باسمها ولحسابها ثم تقوم
بإعادة بيعها للحريف، فإنّ المبالغ الجمالية المفوترة للحريف بعنوان عمليات بيع التذاكر
تخضع للخصم من المورد بنسبة 1% وذلك إذا تساوي أو تفوق 1000 دينار بما في ذلك
الأداء على القيمة المضافة.

مع العلم أنه في كل الحالات وفي صورة فوترة وكالة الأسفار لخدمات متعلقة بتذاكر السفر (مصاريف ملف، مصاريف متابعة...) تبقى المبالغ المدفوعة لها مقابل هذه الخدمات خاضعة للخصم من المورد بنسبة 1% وذلك إذا كانت تساوي أو تفوق 1000 دينار بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

المدير العام للأوليات

نور الدين بوقرية

بالنيابة